

بحار الأنوار

[339] أن يرفع التقية في إظهار أمره ونص أبيه عليه، وإنه لما أبطا عنه ابنه طولب باظهار قوله في أبي عليه السلام فلم يحب أن يقدم على ذلك دون أمره فرفع المصحف وقال: اللهم إن إمامي من أثبت هذا المصحف إمامته من ولد جعفر بن محمد عليهما السلام (1). 19 - ك: أبي، عن محمد العطار، عن الأشعري، عن أحمد بن هلال، عن محمد بن عبيد الله بن زرارة، عن أبيه قال: لما بعث زرارة عبداً ابنه إلى المدينة ليسأل عن الخبر بعد مضي أبي عبد الله عليه السلام، فلما اشتد به الأمر أخذ المصحف وقال: من أثبت إمامته هذا المصحف فهو إمامي، قال الصدوق - ره -: هذا الخبر لا يوجب أنه لم يعرف، على أن راوي هذا الخبر أحمد بن هلال وهو مجروح عند مشايخنا رضي الله عنهم (2). حدثنا شيخنا محمد بن الحسن بن أحمد بن الوليد رضي الله عنه قال: سمعت سعد بن عبد الله يقول: ما رأينا ولا سمعنا بمتشيع رجع عن التشيع إلى النصب إلا أحمد بن هلال، وكانوا يقولون: إن ما تفرد بروايته أحمد بن هلال فلا يجوز استعماله (3). 20 - ك: ابن الوليد، عن الصفار، عن محمد بن عبد الجبار، عن منصور ابن العباس، عن مروك بن عبيد، عن درست، عن أبي الحسن موسى عليه السلام قال: ذكر بين يديه زرارة بن أعين فقال: وإني سأستوهبه من ربي يوم القيامة فيهبه لي ويحك إن زرارة بن أعين أبغض عدونا في الله، وأحب ولينا في الله (4). 21 - ش: عن ابن أبي عمير، قال: وجه زرارة ابنه عبداً إلى المدينة يستخبر له خبر أبي الحسن وعبد الله فمات قبل أن يرجع إليه ابنه، قال محمد بن أبي عمير: حدثني محمد بن حكيم قال: قلت لأبي الحسن الأول فذكرت له زرارة وتوجيه ابنه عبداً إلى المدينة فقال أبو الحسن: إني لأرجو أن يكون زرارة ممن قال الله " ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد

(1 و 2) كمال الدين وتمام النعمة ج 1 ص 165.

(3 و 4) نفس المصدر ج 1 ص 166.